

وسائل الشيعة

[57] (25024) 2 - وعنهم، عن سهل، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن المغيرة عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سمعته يقول: عليكم بذوات الاوراك، فإنهن أنجب. ورواه الشيخ بإسناده (عن الحسن بن محبوب) (1) عن معاوية بن حكيم، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر مثله (2). (25025) 3 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عبد الله قال: قال لي الرضا (عليه السلام): إذا نكحت فانكح عجزاء. أقول: وتقدم ما يدل على بعض المقصود (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 19 - باب استحباب تزويج المرأة الطيبة الريح الدرماء الكعب (25026) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابنا قال: كان النبي (صلى الله عليه وآله) إذا أراد تزويج امرأة بعث من ينظر إليها وقال للمبعوثة: شمي ليتها، فان طاب ليتها طاب عرفها (1)، وانظرى كعبها فإن درم كعبها عظم كعبها. _____ (2) الكافي 5: 334 / 1. (1) في المصدر: عن علي بن الحسن بن فضال. (2) التهذيب 7: 402 / 1602. (3) الكافي 5: 335 / 3. (1) تقدم ما يدل عليه بمفهومه في الحديث 8 من الباب 7 من هذه الابواب. (2) يأتي في الباب 34 من ابواب احكام الاولاد. الباب 19 فيه حديث واحد (1) الكافي 5: 335 / 4. (1) العرف: الريح (الصاح 4: 1400، هامش المخطوط). (*)
